بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

حمدا لمن دل نظام خلقه الباهرة على وحدانيته وشهد دوام فضله الوافر برحمانيته وتعلقت آثار قدرته بتوحيده وصفاته وافعاله وتوحده بعظمة كبريائه وجلاله احمده على نعمه واجبها التوفيق بحمده وكيف والشكر كفيل بمزيد قدره واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة هي اساس الاعتقاد و اشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي اوضح به سبيل الرشاد وانقذ بمعجزته العباد من الزيغ والعناد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه صلوة متضاعفة الامداد متواترة ابدا الآباد وسلم تسليما وبعد فهذه حواش علي شرح العقائد النسفية توضح اسراره المخفية وتفتح نغمات وفوائد وتسمى بالتحدي بمهمات الفوائد حاولت فيها ما امكن السهل تحقيقه ورجاء النفع بها انزع سبحانه وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب بعد تيمنه بالتسمية الحمد سارد في التتمة بالحمد فقد في الافتتاح باسلوب الكتاب المجيد وعملا بروايات حديث الابتداء بكل منها ففي رواية الامام ابو داود وغيره كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم وفي رواية ابن حبان وغيره كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع وفي رواية الامام احمد في مسنده كل امر ذي بال لا يفتتح بذكر الله فهو ابتر وقال قطع هكذا هو في مسنده على التردد وفي رواية اورد ها الخطيب في جامعه كل امر ذي بال لا يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر وقطع وابتر بمعنى واحد معا على ان كلا منها اذا الابتداء بها ابتداء بحمد الله وذكره ولفظ بسم الله الرحمن الرحيم ولفظ الحمد لله فاز بقدر ما فاتا الابتداء حقيقة ببسم الله الرحمن الرحيم فحازا الفضلين واما الحمد لله فمن جملة الحمد وبسم الله الرحمن الرحيم فالاعم يروي بهما معا متمذرا جيب بوجوه احدها ان الابتداء محمول على العرفي الذي يتبادر عند الاطلاق وهو الابتداء الحقيقي بجملة البسملة والحمد بل والتشهد معها والصلوة على النبي صلعم حيث ذكر ابتداء عرفا لما تقصد ذكره بعدها الثاني ان المراد بالابتداء ما يعتد كل من الحقيقي والاضافي فالبسملة مبدوء بها حقيقي والحمد مبدوء بها بالاضافة الى ما اصلها واعلم ان السوال انما يرد بناء على ان الباء في قوله بسم الله وقوله الحمد لله يجوز هما اصلة بتداء وهو المتبادر ويمكن جعلها للاستعانة والاستعانة ببني انبا في

الاستعانة باخرا والملابسة وهي تصدق بوقوع الابتداء بالشيء على وجه الخرشة وتوكة قبل الشروع في الشيء بلا فصل فيجوز ان يجعل احدهما جزاء لشرط شيء وتوكل الاخر قبله بدون فصل فيكون ان الابتداء ان التلبس بهما على وجه التبرك في الفعل المبدوء بكمال لائق ابتدائه فقط واما بيان معنى الحمد والملابسة وهل جملة الحمد سد خبرية او انشائية فلطول العبارة لا يليق بمثل هذه الحاشية قوله الموحد بجلال ذاته قد كرر استعمال المصنفين بخطهم لفظ المتعمد والمتعلمين ونحوهما مع ان بعضهما توقيفية على المرجح وهو قول الاشتهري ولم يرد بذلك سمع وان ورد امكن بها كالاحد والواحد وما نحو معناه كالقدوس بالنسبة الى المتقدس فاطلاقها على قول القاضي ابي بكر وهو انه يجوز اطلاق اللفظ على ما يجوز اذا صح اضافة معناه ولم يوهم نقصا وان لم يرد بسمع او على مختار حجة الاسلام والامام الرازي وجواز الاطلاق دون توقيف في الوصف حيث لم يوهم نقصان دون الاسم لان وضع الاسم لذاته مع نوع تصرف بخلاف وصفة بما معناه ثابت له واعلم ان صيغة التفعل تكون للصيرورة بدون صنع كتمول بمعنى صار ذا مال وتحجر الطين اي صار حجرا بلا عمل وتسبب بمعالجة ومن ثم تكون والتولد وتكون للتكليف وتكون لمطاوعة فعل بالتضعيف وكل من هذه المعاني محال في حق الله تعالى اما الصيرورة فلان معناها الكون بطريق الانتقال وهو على الباري محال فتحمل الصيغة فيحقه على اضافة بالوحدة او التقدس ونحوهما دون الموافق ذلك سوى ذات المقدسة ودون تاثير موثر واما التكليف فلان معانات الفعل لتحصيل وهو محال في حقه تعالى فتحمل الصيغة بالنسبة الى هذا المعنى على الكمال والكمال كون وصول الشيء اولى فلا حصوله اذ الفعل الذي معاناة لتحصيل يكون حصوله عند العقلاء اولى فلا حصوله فمعنى الموحد على هذا الموصوف بالوحدة الكاملة واما المطاوعة فلان اصل معناها التاثر عن مصدر الفعل المطاوع وهو محل عليه تعالى بكون مطاوعا عن شيء بحسب فتحمل على معنى يليق به كما تقتضيه وحدانيته لنفسه الادلة القاطعة عليها وقد تاتي صيغة تتفعل بمعنى اصل الفعل مثل تجب وعجب وتبين الامر وبان اذا تقرر ذلك فالمعنى بحمد معناه المنوه بثناء لو تجد بوابر اذا فرد بر واستقل فيما في عبارة الكتاب صلة التوحيد وهو الظاهر ويصح كونها للملابسة فعلى كونها اصلة يصح كون التفعل بمعنى اصل الفعل ومعنى التوحد بجلال الذات وكمال الصفات على هذا عدم

شركة الغير في شيء منها ويصح المعنى الذي تقدم تاويل الصيرورة به ومعنى التوحيد على هذا
ان ثبوت وحده جلال الذات وكمال الصفات له تعالى ليس على تاثير مؤثر ولا على اقتضاء موجب
ذاته المقدسة تعالى وهذا الوجه مع صحة مطابق للمقام واما كون تاويل التكلف والمطاوعة
فانه وان صح لا يطابق المقام وكذا الحمل على اصل الفعل فيه شوب غير المقام لان مقام
التوحيد بالبسط الى منتهى غاياته مقام اطلاق فيها لا مقام تقييد ببعضها سواء اورد على
اسلوب سلب الشركة او اثبات الوحدة وعلى كون الباء للملابسة يصح كل من تاويلات
الصيرورة والتكلف والمطاوعة فالمعنى على الاول اتصافه تعالى بانه واحد لذاته وزمن يجب
ولا تتوهم ملابسة جلال الذات وعلى الثاني اتصافه بالوحدة الكاملة مع ملابسة جلال
الذات وعلى الثالث اتصافه بانه المعتقد وحدانيته لنفسه الاولية القاطعة عليها مع ملابسة
جلال الذات ويصح الحمل على اصل الفعل والمعنى ع الواحد بكل اعتبار مع ملابسة الذات
ومعنى الجلال كما دل عليه كلام الشريف في التخلي استحقاق اوصاف العلو وهي الصفات
الثبوتية والسلبية وعلى هذا فاكرام المقابل لنا في الاية اكرام العباد بالانعام عليهم وعلى هذا
جرى الغزالي في المقصد الاسنى وفسر اجمعهم الجلال بالصفات السلبية لانها تقتضي
جلال عز كبريائه والاكرام بالثبوتية ومن جريه على ذلك البيضاوي في شرح اسماء الحسنى
المسمى بتحفة الابرار واما في اولي الالباب والكرماني في شرح البخاري وفسر بعضهم الجلال
بالصفات الثبوتية والاكرام بالسلبية بالعكوس فيقولون صفات الجلال ونعوت الاكرام
وهذا هو الانسب بعبارات الكتاب لان التعبير السابق اي في الشرح مع الجلال بصفات
الكمال مع التنزه عن سمات النقص بالنعوت يشعر بارادة المقدس اي المنزه والقدس بضم
الدال وسكونها وهو الطهارة ومنه الارض المقدسة اي المطهرة وبيت المقدس بيت الطهارة
فهو مصدر ميمي والطهارة النزاهة عن الاسناد حسية كانت او معنوية كالدنو فالمعنى
بيت الطهارة عن الذنوب وقد يعني الكلام في ضيعة النقل الجروة فذلوت ضيعة سالفة
فالجبر وهو العلو والعظمة فلو استعمل الجبر وحده انزع اشيع فيه فاستعمل المعلوم العلو
بمعنى العظمة لانه سبب الفخر وهو المراد هنا وقد استعمل الجبر بمعنى الاصلاح ومنه جبر الكسير
لكنه غير مراد هنا قوله جمع شائب من الشوب وهو الخلط ثم غلب في الدنس الخالط وهو
المراد بينه هنا اذ المواد التنزيه عن اتصاف الذات العلية بنقص ثم اسم عن ذلك

علواكبر قوله جمع سمة وهي العلامة قوله بساطع حجج النصير اسم والحمد والاول اولى لان اضافة حجج والبينات الى اسم تعالى ادل على عظمتها وبجعله عليه جعل ساطع حجج نصا اضافة الصفة المخصصة الى الموصوف كما هو الظاهر فيدل على ان ايات نبينا صلعم اعظم الايات واما على الثاني فالاضافة من قبيل اضافة ثياب اليمن الى اليمن على ان حمله على الظاهر مما ينكره الذوق السليم لايهام نفي عموم السطوع لها ولا يخفى ما في هذه التحمات من مراعاة الاستهلال وما في قوله بساطع حجج من الاستعارة المكنية والتخييلية وتوقيد بها الى بيان ما تضمنته الخطبة كما لها من النكت البيانية والمحسنات البديعية من التوصيع وتزدوج لا يلزم والمطابقة وغيرها لا ستدعى ذلك من طول الكلام ما لا يليق بالمقام قوله وبعد فان شروع في بيان شرح المختصر المسمى بالعقائد ولك ان تجعل هذه الفاء على توهم ما وان تجعلها على تقدير ما محذوفة من الكلام والواو هو عوضا عنها او دون تعويض كما دل عليه صنيع صاحب المفتاح حرفي البيان حيث جمع بينهما بقوله واما بعد فان خلاصة الاصليين قوله الشرائع جمع شريعة وحقيقة الشرع وضع الهي لما يعرف العباد من احكام عقادهم وافعالهم واقوالهم يترتب على صلاحهم في المعاش والمعاد وذلك الموضوع بالوضع الالهي هو الشريعة تفيلة بمعنى اسم المفعول ويطلق الشرع بهذا المعنى ايضا واصل معنى شرع الظهور والشرائع الطرق الظاهر ومورد الماء فالمناسبة بين معنيها المنقول عنه والمنقول اليه شبه الشريعة في اتباع ما دل عليه من الاحكام وعدم التزيغ عنه بطريق الظاهر في افتقاد سالكه جادته وعدم الميل عنه او بالمورد الذي يأتيه كل حد للحاجة العامة والمراد بعلم الشرائع علم الاحكام الشرعية التفرعية كما ينبغي عنه كلامه فيما بعد فعطف الاحكام عليها تفسيري ويصح ان يراد بالشرائع ما يشمل العلم والاحكام الاصلية والفرعية فيكون عطف الاحكام عطف خاص على عام قوله واساس قواعد عقايد الاسلام المراد كونه اساسا رخيث ان الاستدلال على العقايد بالادلة الشرعية بيني على كما يشعر به اضافة العقائد الى الاسلام فان قبيل العقائد قضية كلية تستمر فيها احكام جزئيات موضوعها والعقائد منها ما ليس بقاعدة كقولنا صفة العلم ثابتة لله تعالى صفة القدرة ثابتة لله تعالى صفة الارادة كذلك وعلم الكلام اساس للعقايد كلها فالجواب القواعد بكون اساسا لها قلنا لان ما ليس بقاعدة في العقائد مندرج تحت ما هو قاعدة فالامثلة التي ذكرت مندرجة تحت

قولنا كل صفة كمال ثابتة لله تعالى هي قاعدة فاسأل القواعد سأر لما هو مندرج تحتها
ووجه كون علم الكلام مبنيا لعلم الاحكام الشرعية واساسا لقواعد المعاقد في الحنفية
المذكورة هو ان الاستدلال على كل من الاحكام والعقائد بدليله المفصل في كتاب وسنة
يتوقف على قاعدة كون كل من الكتاب والسنة حجة وذلك موقوف على معرفة الباري
سبحانه ليمكن اسناد خطاب التكليف اليه وتعلم لزوم التكليف هو وتتوقف المعرفة
على اثبات حدوث العالم ومحل بيانها علم الكلام ويتوقف الاستدلال بهما ايضا على
صدق المبلغ عن الله والعلم بصدقه يتوقف على دلالة المعجز عليه ودلالتها تتوقف
على امتناع تأثير غير القدرة القديمة فيها ومحل اثبات ذلك علم الكلام ثم الاجماع كما مر
لابد في استناده الى الكتاب والسنة يتوقف الاستدلال بهما عليه وكذا القياس في الاحكام كون
لابد في ثبوت حكم الاصل فيه بالنص او الاجماع يتوقف الاستدلال بهما على ذلك ايضا وغير
قاعدة كون الكتاب والسنة حجة من قواعد الاستدلال بهما كمباحث النظر والدليل فان بيانها
علم الكلام فمن موقوف عليه بناء على ان مباحث النظر والدليل جزء منه وهو المختار قوله هو علم
التوحيد والصفات المراد بالمعنى الاعم اي العلم الذي يعم قانونيه وقوينه الارادة نسبة
الوسم المبني عن المعنى العلمي الى الكلام ويصح ارادة المعنى العلمي ويكون نسبة الوسم
الى الكلام لكونه اشهر قوله الخ تنبيه على فائدة عظيمة من فوائده والتنبيه خصص
الفضلة لان الفضلة الشديدة عليها قد تستر به في تهذيب الازهري ولذا اضيف الى الشك
لان اللبس فيه اشد لان الترجيح لشيء من فوقهم واضيف العلمة للطلقة المطلقة الى الاوهام قوله
الهام هو التعظيم المهمة والعدة بمثلثين الفاء وفتح الدال بمعنى تتبع من بغية قوله
نجم الملة والدين مما يستحقان بالحقيقة مختلفان بالاعتبار لان الاوامر والنواهي الالهية ونحوها
تطاع دينا وتتبع تعبدا على من تكفلها ملة والنسفي هذا هو ابو حفص عمر ابن محمد بن احمد
ابن اسمعيل ابن محمد بن لقمان السمرقندي الحنفي قال الذهبي يقال له مائة مصنف
توفي سنة ٥٣٧ هـ والحنفية نسفيون سواء منهم ابو الليث احمد بن عمر بن محمد النسفي ثم
السمرقندي الفقيه الواعظ توفي بعد ابي حفص بخمسي عشرة سنة وابو البركات عبد الله
ابن احمد بن محمود النسفي صاحب الكنز وغيره قرأ لنا الصيغات وللبيجاني محمد بن محمد النسفي
لمتصانيف كثيرة في التفسير والفقه والكلام وغيرها وهو متاخر توفي سنة ٦٨٦ الخ

الذهبي وفاته ٦٨٦ قوله دار السلام هي الجنة سميت بذلك لسلامة اهلها وكل فرد
اذا السلام بمعنى السلامة كالملام بمعنى الملامة اولان خزنتها يحيونهم بالسلام قال الله
تعالى وقالت لهم خزنتها سلام عليكم طبتم اولان السلام واسمائه تعالى فاضيفت الدار اليه تشريفا
لها ومعنى السلام في اسمائه تعالى ذو السلامة من كل آفة والذي منه ويرجع نظير السلامة ونحوها
تخصيصه بالاضافة اليه على كل منهما لا يخفى على الفطن قوله غرر الفوائد غرة الشيء بياض
واضافة الغرر هنا اضافة مسمى بمخصصة الى موصوفها اي الفرائد التي هي غرر اي خيار من
الفرائد واطلاق الفوائد على النكت استعارة لشبهها بها في النفاسة وامادير الفوائد
فمن باب تجنيس المشاكلة اي فوائد كالدرر وفي بعض النسخ اضافة الدرر الى الفوائد بالواو
والمتجه الاول قوله واصول عطف على الفوائد تفسيري لما سبقه قوله بنصوص اي
كلمات منقولة عن اهل الحق لتصديرت الكتابات بقوله قال اهل الحق بناء على ان ما في
الكتاب منقولهم بالمعنى او بعضه بالمعنى وبعضه باللفظ والمنصوص بالفتح ما اعتبر
في الجواهر لا يصح نصب الذهب ونحوه فتطفه على الجواهر عطف خاص على عام وفي قوله
انها للبيقين جواهر وفصوص استعارة بالكناية بتشبيهها بالحيوان اشعر تشبيه البغير الجاهز
بالعقائد بالذهب الموضوع للغاستة بادعاء ذلك بقرينة اثبات الجواهر والفصوص له
واثباتها له استعارة تخييلية والغاية هنا الملك البعيد والتفتيح التنقية والتهذيب
التصفية والتنظيم مناضم الكلم الى مناسباتها والترتيب جعل كل شيء في مرتبته اللائق
بها والغاني في قوله فاوك للسببية اي فبسبب هذه الاوصاف الجليلة حاولت نثر حلى المحل
هنا ما لم يتضح معناها التفصيل والمفصل بفتح الصاد والمجمع وهو هنا ما اشتمل اجماله
وينشر مطوياته ببسط موجزاته واظهار مكنوناته ايضاح خفاياه قوله في تنقيح الحصن
سقوط اعتراض العز ابن جماعة بان قوله هنا تنقيح مع قوله فيما سبق التنقيح ايضاح
مع تكلم احد اللفظين ويعرف الاخر على ان محل الاسقاط قافية البيت او السجعة والمعرف
هنا ليس قافية والمرام المقصد وقوله تيسيري في خلاله واصل الخب في شرب الابل وردها
وظمؤ يوم وعند السهيلي فيصل زرعنا توزد حبا وهو حديث اورده البيهقي او الى دلائل
النبوت واصل التقريب افادة القراءي الثبات من قولهم المكان اذا ثبت قوله وتذييق تسر
بعضهم التحقيق هنا بانه اثبات المسئلة بدليلها والتذييق بانه اثبات دليل المسئلة

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى على جنازة يقول
اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع
مدخله واغسله بماء الثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب
الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من
زوجه وقه فتنة القبر وعذابه وعذاب النار قال فتمنيت ان اكون
ذلك الميت لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم **حديث** ما من
ميت يصلي عليه امة من المسلمين الحديث اخرجه مسلم والترمذي
والنسائي من رواية عائشة **حديث سعد ابن عباده** في امه اخرجه
ابو داود واخرجه ابن ماجه من حديث سعيد ابن المسيب عن سعد
وفيه انقطاع بينهما **حديث الدعا** يرد البلاء والصدقة تنفي عضل الرب
لم استحضره حين هذه الكتابه والذي حضر في حديث سلمان الفارسي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرد القضاء
الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر رواه الترمذي وقال حسن غريب
ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك من حديث
ثوبان رضي الله عنه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرد
القدر الا الدعاء وحديث عايشه رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يغني حذر من قدر والدعاء ينفع مما نزل
ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم
القيامه رواه البزار والطبراني والحاكم وقال صحيح الاسناد
وحديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صدقة
السر لتطفي عضب الرب الحديث رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه
وورد بنحو معناه احاديث واما حديث ان العالم والمتعلم اذا امرا
على قرية ضم الله لا اصل لا يدل على المقصود بل ماله به شبه **قوله**
والاحاديث والآثار في هذا الباب اكثر من ان تحصى فقد افرد جمع من
العلماء بالحديث الدعاء بالتاليف مع افراده ترجمة في مهمات الكتب كالصحيحين

والسن

والسنن الاربعه وغيرها **حديث** يستجاب للعبد الحديث رواه
مسلم والترمذي من حديث ابي هريرة بلفظ لا يزال يستجاب للعبد
ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل قيل يا رسول الله وما الاستعجال
قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار يستجب لي فيستحسر عند ذلك
ويدع الدعا يستحسر معناه يمل ويعيي وفي الصحيحين من حديث انس ايضا
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي **حديث** ان ربكم
حي كريم الحديث رواه ابو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان
في صحيحه والحاكم كلهم من حديث سلمان رضي الله عنه قال في الكشاف
انثنا سورة البقرة هو جار على سبيل التمثيل مثل تركه تحيب العبد
وانه لا يديه صفرا من اعطايه لكرمه بمن يترك رد المحتاج اليه حياء منه وصغرا
بكسر المهملة وسكون الغين معناه حالبين يقال بيت صفر اي خال وبيتان
صفر وبيوت صفر بلفظ الافراد في الكل **قوله** في ذلك اي في اجابة الدعا
حديث ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابه اخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه والحاكم وقال مستقيم الاسناد وفي الصحيحين وغيرهما من
حديث ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه انا عند ظن عبدي بي **قوله** دعوة
المظلوم اخرجه ابن حبان والحاكم من حديث ابي ذر رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله ما كانت صحف ابراهيم عليه الصلاة والسلام
قال كانت امثالا كلها ايها الملك المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع
الدنيا بعضها على بعض ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني
لا ارد دعوتها ولو كانت من كافر وفي رواية لاحد دعوة المظلوم مستجابه
وان كان كافرا فمحمولة على نفسه **قوله** وجوزه بعضهم اي جوز بعضهم
ان يقال يستجاب دعاء الكافر بمعنى انه لا يمنع منه الشرع لوقوع اجابة
دعاء ابليس بالانظار وهذا الخلاف حكاه عن الشافعيه الرويا في مهم
في كتابه البحر واستدل بما ذكره الشارح لكنه جعل محل الخلاف هل
يستجاب دعاء الكافر ولا لان محل اطلاق لفظ يستجاب وعدم اطلاقه

فيستحسر

كما نقل الشارح والذي جري عليه شيخنا في الماية هو ما جري عليه ٥
الروياني واما قول اصحابنا الشافعيه ان اهل الذمه لا يمنعون من الخروج
الي الاستسقا وتقليلهم ذلك بانهم مسترزقه وفضل الله سبحانه
واسع يعم البر والفاجر والمومن والكافر قالوا لكن لا يختلطون بنا خشية
ان ينزل عليهم عذاب فيصيبنا فمحتمل للقول باجابة دعايهم وللقول
بعدمها وجورهم علي هذا بعزلة حضورا لبهايم قوله وهذه اجابه
قبل الاجابه للكافر في امور الدنيا وعدمها في امور الاخرة وبه يحصل
التوفيق بين الايه والحديث اشراط الساعة جمع شرط بفتحتين وهو
العلامة قوله اسيد هو بفتح الهمزة وكسر السين المهمله
والغفاري بكسر الغين نسبة الي غفار قبيلة الي درد عالها النبي صلي الله ٥
عليه وسلم بقوله غفار غفر الله لها كما في الصحيحين وحديث حذيفه بن
اسيد رواه مسلم وابو داوود والترمذي وغيرهم والخسف غور
المكان الي جهة قعر الارض قوله في العقليات اي من الاعتقاديات
كحديث العالم وثبوت الباري وصفاته وتخالف حكم الخطا فيها حكم
الخطا في الشرعيات الترعيه فالمخطي في هذه ماجور وفي العقليات
اثم او كافر قوله وبعض الاشاعرة منهم القاضي بل هو منقول
عن جمهور المتكلمين من الاشاعرة والمعتزله بل عن الاشعري نفسه
قوله فاني ما كلف به من الاعتبار اي في قوله تعالي فاعتبروا
يا اولي الابصار قوله الضمير للحكومه والقضايا القصه التي فيها الحكومه
والقضايا معروفه في كتب التفسير حديث ان اصبت فلك
عشر حسنات اخرجه الامام احمد من حديث عمر ابن العاص بلفظ
اذا اصبت القضا فلك عشرة اجور وان انت اجتهدت فاخطات فلك
حسنه قوله وفي حديث اخر جعل المصيب اجرين و للمخطي اجرا واحدا
متفق عليه من حديث عمرو ابن العاص و ابي هريرة رضي الله عنهما بلفظ
اذا اجتهد الحاكم فاخطا فله اجر وان اجتهد فاصاب فله اجران

قوله

قوله وعن ابن مسعود اخرجه النسائي وغيره عن ابراهيم هو النخعي
قال اتي عبد الله في رجل تزوج امراة ولم يفرض لها فمات قبل ان يدخل
بها قال سا جتهد لكم راي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطا فمني
الحديث قوله وقد اجمعوا علي ان الخطائي اخره اورد عليه ان محل الاجماع
الحكم الذي ليس باجتهادي والكلام في الاجتهاديات فالدليل غير ٥
مطابق للمدعي قوله الدليل انه لا يفرقه في العمومات بين الاشخاص اي بل
دخول الكل فيها علي السواء قوله لزوم اتصاف الفعل الواحد بالمتباينين
اي بالحكمين المتباينين ان قيل هذا انما نسبة الي الشخص الواحد ظاهر كما اي
لم يلتزم مذهبا استفتي مجتهدين في شرب قليل النبيذ فافتاه احدهما
بحرمته والاخر بحله او في الوتر فافتاه احدهما بالوجوب والاخر بعدمه او في
بيع الغايب فافتاه احدهما بصحته والاخر ببطلانه اما بالنسبة الي شخصين
فممنوع ان التناقض لا يكون الا عند اتحاد المحل اجيب بان الجهتين المتنافيتين
بالنسبة الي شخصين ايضا ستقع في شريعة نبينا صلي الله عليه وسلم لانه مبعوث
الي الناس كافه داع لهم الحق بصريح النصوص او معناها من غير تفرقه
بين الاشخاص كدخولهم في العمومات علي السواء اذا القرض ان الكلام
في اختصاص قوله ورسل البشر عبر بالرسل دون الانبيا لانه لا
فرق عنده بين الرسول والنبي فيهما عنده بمعني واحد وهو ان كلا
منهما انسان بعثه الله لتبليغ الاحكام وعليه جري الشارح في شرح المقا صد
كما قدمناه في الكلام علي خبر الرسول اوايل الكتاب ولم يعبر بالانبيا
لرعاية رسل الملايكة برسل البشر قوله بالضرورة اي الدينيه لورود الكتاب ستاتيه م
العزيز بما يدل علي فضيلتهم بقوله عباد مكرمون الايه لا يعصون الله ما
امرهم جاعل للملايكه الايه واقتران ذكرهم بذكره تعالي في غير موضع والرجحان
الاولان من وجوه الاستدلال لا يفيد ان تفضيل رسل البشر من جهة انه لا
تاثير بالفضل بين ادم وغيره ولا يفيد ان تفضيل العامة قوله علي وجه التعظيم
والتكريم اي لا علي وجه التحتم تقط قوله وانا خير اي وقوله تعالي انا خير منه
فان الايه تدل علي انه علم ان السجود سجود تعظيم وتكريم لا سجود تحيه

ناعترض جهلا منه بقوله انا خير منه قوله وقد خص من ذلك المشار اليه
قوله هو الاصطفا المذكور وهو مرجع الضمير في قوله سمو لابه والاولى
الاستدلال بهذه الايه ان يقال ان ابراهيم منهم الانبيا وغيرهم وقد
خص من العالمين المفضل عليهم رسل الملايكه بالنسبة الى غير الانبيا من
المطيعين وهم المراد بعامة البشر نبني المفضل عليهم عامة الملايكة
فذلك الايه على تفضل رسل البشر وعامتهم عليهم قوله ولا خفا في ان هذه المسيله
ظنيه نيكفي فيها بالادلة الظنيه كالعام المخصوص بدليل ان الاختلاف فيها لا
يترتب عليه تكفير قوله ان الانسان الى آخره يدل على تفضل جميع
المطيعين من البشر وان لم يكونوا انبيا على الملايكه مطلقا وان كانوا
رسلا ولا يخفى ما تقدم تقييد دلالته بمن عدا رسل الملايكه لانهم افضل
من عامة البشر بالاجماع بل بالضروره الدينيه ولم ينقل الشارح في
شرح المقاصد التصريح بالتفضيل بين العوام من البشر والملايكه والخواص
الا عن بعض الاصحاب وجمهورهم انما تكلموا في المفاضله بين الانبيا
والملايكه وهذا المنقول في شرح المقاصد عن الاصحاب هو الذي ذكره
البيهقي في شعب الايمان فقال ذهب داهبون الى ان الرسل من البشر
افضل من الرسل من الملايكه والاولياء من البشر افضل من الاولياء من
الملايكه وذهب اخرون الى ان الملا الاعلى منفضلون على سكان الارض
ولكل من القولين وجه انتهى ثم ساق الاستدلال من الجانبين قوله
وبعض الاشاعره اي القاضي وابو عبد الله الحليمي قوله كامله بالفعل
اي متصفه بالكمالات العلميه والعمليه بالفعل دون خروج من القوة
الى الفعل على التدريج كالبشر ومن غير شايبه جهل او نقص قوله
كالشهوة والغضب مثالان لمبادي الشر ولاذعه عبارة شارح الشرود
كالزنا والكبر بالنسبه الى الشهوة وكقتل الانفس وذهاب الاموال
بالنسبة الى الغضب قوله مبني ذلك على الاصول الفلسفيه اي من
كون الملايكه من المجردات عن الهيولي والصوره وانهم يقدرون
ويعلمون وهو باطل بل الملايكه اجسام نورانيه كما قرر في محله ولا

مطلب
في بيان ان المراد من عامة البشر غير الانبياء من المطيعين
للخاصي اقول يمكن ان يستثنى من كلامه بقوله نعم الدواب
عند الله الآيه ويقول
اولئك كالانعام بل هم اضل
فانه يخصص غير المطيع كما
يعلم الانعام من عموم البشر
فنفهم كما ذكرنا ان المراد
عن عامة البشر الكاملين
احد كما كبي